بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، محمد وآله الطيبين الطاهرين

واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين إلى قيام يوم الدين

والحاصل: أن ما رواه الشيخ بإسناده عن علي بن إسماعيل الميثمي عن فضالة بن أيوب عن موسى بن بكر عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: (إذا كانت المرأة مالكة أمرها تبيع وتشتري وتعتق وتشهد وتعطي من مالها ما شاءت فإن أمرها جائز تُزوج إن شاءت بغير إذن وليها، وإن لم تكن كذلك فلا يجوز تزويجها إلا بأمر وليها) مما لا ريب في تمامية دلالته على عدم نفوذ تزويج السفيهة نفسها دون إذن الولي، وإنما البحث كله في سند الرواية.

وقد أفاد سيدنا الخوئي قدس سره [في الموسوعة ج ٣٠ ص ٥٥] إشكالين في السند:

الإشكال الأول: عدم وثاقة علي بن الميثمي الذي نقل الشيخ الطوسي قدس سره في التهذيب الرواية عن كتابه: (**نظراً إلى أن علي بن إسماعيل وإن كان من وجوه المتكلمين وقد كتب في الإمامة كتاباً على ما نص عليه الشيخ والنجاشي، إلا أنه لم يرد فيه أي مدح أو توثيق ما عدا رواية صفوان عنه الذي هو** – يعني صفوان – **من أصحاب الإجماع، وقد ذكرنا غير مرة أن رواية هؤلاء عن أحد لا تدل على توثيقه بوجه**).

الإشكال الثاني: على فرض وثاقته فلا يجدي ذلك في صحة الرواية، إذ لا بد من إثبات صحة الطريق – أي طريق الشيخ إلى كتاب علي بن إسماعيل الميثمي، و(**طريق الشيخ إلى كتابه مجهول لعدم تعرضه** – يعني الشيخ إلى الطريق – **لا في المشيخة ولا في الفهرست، فهي ضعيفة قطعاً**).

لكنه قدس سره أفاد في كتاب النكاح [ج٣ ص٢١١] أن الطريق إلى كتاب الميثمي صحيح، باعتبار أن طريق الشيخ قدس سره إلى الصدوق صحيح، وللصدوق طريق صحيح إلى جميع مصنفات ومرويات علي بن إسماعيل الميثمي، فمقتضى ذلك صحة طريق الشيخ إلى كتاب علي بن إسماعيل الميثمي. ومن الواضح أن بحثه في النكاح متأخر زماناً عن بحثه في كتاب الإجارة، فما ذكره في كتاب النكاح هو رأيه.

فالبحث فعلاً في جهات ثلاث: في معروفية الكتاب، وفي وثاقة علي بن إسماعيل الميثمي، وفي تمامية طريق الشيخ إلى كتاب علي بن إسماعيل الميثمي.

أما الجهة الأولى: وهي هل أن كتاب علي بن إسماعيل الميثمي مشهور شهرة تغني عن البحث في صحة الطريق إليه؟

وقد حاول بعض الأساتذة الأجلة حفظه الله [في القبسات ج١ ص٣٦٠] إثبات شهرة الكتاب بحد يغني عن البحث عن صحة الطريق إليه، بتقريب: أن ابن الغضائري في كتابه الضعفاء قال: **(ص٥٢ – ٩ – [٣٦] الحسن بن أسد، الطفاويّ، البصريّ، أبو محمّد. يروي عن الضعفاء، ويروون عنه. وهو فاسد المذهب. ولا أعرف له شيئاً أصلح فيه إلّا روايته كتاب عليّ بن إسماعيل بن شعيب بن ميثم، وقد رواه عنه غيره)**.

وهنا علّق بعض الأساتذة الأجلة: **(فإن قوله: (وقد رواه عنه غيره) ربما يشير إلى أن كتاب الميثمي لما كان كتاباً معروفاً قد رواه عنه غير واحد فلا ضير في الاعتماد على النسخة المروية منه من طريق الطفاوي، وإن كان الرجل ضعيفاً لا يعتمد على روايته. فإن الكتاب متى ما كان مشهوراً قد رواه عن مؤلفه العديد من الرواة يضعف احتمال التحريف والتزوير في النسخة المروية منه عن طريق غير الثقة، لأنه يصعب عمل ذلك فيها كما لا يخفى، فليتأمل.**

هذا ولعل في بقاء هذا الكتاب عدة قرون ووصول نسخة منه إلى السيد ابن طاووس ثمّ إلى الشهيد الأول شاهداً آخر على شهرته وتداوله بين الأصحاب، مما يستغنى معه عن البحث عن الطريق إليه.).

وما أفيد محل تأمل: باعتبار أن ما ذكره ابن الغضائري بقوله: (وقد رواه عنه غيره) من الواضح أنه ورد استطراداً أثناء حديثه عن الطفاوي، وظاهر السياق أنه لا منقبة للطفاوي إلا أنه روى كتاب علي بن إسماعيل الميثمي، وهذا وإن كان حسناً لو انفرد به – لأهمية الكتاب ولو من جهة أهمية مؤلفه أو تفرده ببعض الروايات أو اعتماده لدى الأصحاب – إلا أنه لا تصلح منقبة أيضاً لأن الكتاب رواه عنه غيره، وهو مما يصدق على راويين آخرين معتمدين. وأما كون كتاب علي بن إسماعيل الميثمي مما تعددت رواته بحد أصبح مشهوراً فهذا لا تفيده العبارة حتى بنحو الإشارة، ولعله لذلك أمر بالتأمل. كما أن بقاء الكتاب عدة قرون لا يعني أنه بلغ مرتبة من الشهرة والتداول بين الأصحاب شهرةً تغني عن البحث عن الطريق إليه، إذ لم ترد في عبائر الأصحاب إشارة إلى تداول الكتاب، وإنما استفيد من كلام ابن طاووس والشهيد الأول قدس سرهما وجود نسخة منه عندهما، وهو لا يعني الشهرة المنظورة، مضافاً إلى عدم الملازمة التي أفيدت بين شهرة الكتاب وشهرة النسخة بتمام أبوابها

بحيث يصعب التصحيف والتغيير في بعض النسخ إذا كان الناقل لها غير ثقة خصوصاً في تلك الأزمنة.

والنتيجة: عدم ثبوت الشهرة بالدرجة التي تغني عن صحة الطريق.

الجهة الثانية: وهي وثاقة الميثمي في نفسه، فقد قال عنه الشيخ في الفهرست رقم (٣٦٤): **(علي بن إسماعيل بن ميثم التمار، وميثم من أجلة أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام، وعلي هذا أول من تكلم على مذهب الإمامية، وصنف كتاباً في الإمامة سماه الكامل، وله كتاب الاستحقاق رضي الله عنه)**.

وقد تردد بعض في عود جملة (رضي الله عنه) إلى الجد أو إلى الحفيد، ولكن ظاهر سياق العبارة أن الحديث انصرف إلى الحفيد وأن الترضي يعود إليه. وعبارة (رضي الله عنه) من قبل الشيخ أو النجاشي دالة على الجلالة فضلاً عن الوثاقة. ولكن لو أغمضنا النظر عن عود هذه الفقرة إلى علي بن إسماعيل فإن التعبير عنه بأنه: **(وعلي هذا أول من تكلم على مذهب الإمامية، وصنف كتاباً في الإمامة سماه الكامل)**، وقول النجاشي برقم (٦٦١) [في ص٢٠١]: **(كان وجها من وجوه المتكلمين)** أنه من أجلة الإمامية ومعاريفهم بين الأصحاب، فمن الغريب من سيدنا الخوئي قدس سره التردد في وثاقته مع ورود هذه التعبيرات الجليلة في حقه، مع أنه بنى على وثاقة الحسن بن علي بن زياد الوشّاء، لأن النجاشي قال فيه: **(من وجوه الطائفة)**.

ولذلك ذكر بعض الأعلام القميين مد ظله [في كتاب النكاح ج١١ ص٣٩٢٤] في حديثه عن علي بن إسماعيل الميثمي: **(ولكن يبدو أنه لا يوجد إشكال في السند من هذه الناحية، لأنه من غير المعقول أن يحظى متكلم بهذه المنزلة العالية بين الشيعة دون أن يكون موثوقًا به، خاصة في تلك الحقبة الزمنية التي كانت فيها الأحاديث المأثورة محور النقاشات الكلامية. ومع عدم وجود قدح بحقه، بل على العكس وردت مدائح بشأنه، فإن مكانته الكلامية العالية بين الشيعة تدل على إمكانية الحكم بتوثيقه)**.

الجهة الثالثة: في تمامية طريق الشيخ إلى كتاب علي بن إسماعيل الميثمي، فإنه على فرض وثاقته فذلك لا يكفي في الاعتماد بل لا بد من إثبات صحة طريق الشيخ إلى كتابه، لذلك ذكر سيدنا قدس سره الشريف أن طريق الشيخ في المشيخة للصدوق صحيح، وطريق الصدوق في مشيخته لجميع كتب وروايات الميثمي صحيح، فيستنتج من ذلك تمامية طريق الشيخ إلى كتاب علي بن إسماعيل الميثمي.

والحمد لله رب العالمين